



دائرة المحاسبات

تقرير حول الرقابة المالية على بلدية حمام الأنف

لسنة 2016

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة

المحلية

أحدثت بلدية حمام الأنف بمقتضى الأمر المؤرخ في 9 مارس 1899¹. وتبلغ مساحتها 1515 هكتارا². كما بلغ عدد سكانها 43.564 ساكنا³ في سنة 2016.

وتولت الدائرة في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2016 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي والوثائق المدعمة له المودعة لدى دائرة المحاسبات بتاريخ 17 جويلية 2017 فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان⁴ الموجه للبلدية وتلك المستخرجة من منظومة "أدب بلديات"⁵ والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وحسب المؤشر المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، حققت بلدية حمام الأنف سنة 2016 بالنسبة إلى معيار الاستقلالية المالية⁶ نتائج متواضعة حيث بلغ المؤشر نسبة 56% وهي دون الحد الأدنى المحدد بأكثر من 70%.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2016 من شأنها أن تمس من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

وأفضت المهمة الرقابية إلى استنتاجات تعلقت خاصة بتحصيل الموارد وبتأدية النفقات وبإعداد الحساب المالي وبالتصرف في الأملاك وهي مجالات تتطلب مزيد الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكم الأفضل في نفقاتها وإضفاء مزيد الشفافية على حسابها المالي.

ويقدم الجدول الموالي ملخصا للحساب المالي للبلدية لسنة 2016:

¹ القاضي بإحداث بلدية حمام الأنف.

² حسب المعطيات المقدمة من قبل البلدية.

³ حسب نشرة "ولاية بن عروس في أرقام لسنة 2016" الصادرة عن المندوبية العامة للتنمية الجهوية والتي اعتمدت التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 و"التقديرات السكانية حسب المعتمديات والبلديات في 01/01 (2016-2017)" المعدة من قبل المعهد الوطني للإحصاء.

⁴ تتعلّق محاوره أساسا بالموارد البلدية وإجراءات استخلاصها وبالتصرف في الأملاك.

⁵ التي تم اعتمادها لتحليل الموارد والنفقات.

⁶ -الاستقلالية المالية=(موارد العنوان 1-المناوب من المال المشترك)/موارد العنوان 1

ملخص الحساب المالي لسنة 2016 (بالدينار)

العنوان	الجزء	الصف	المبلغ
فاتح الميزانية بعنوان سنة 2015			1.301.478,276
المقايض			
العنوان الأول			4.436.723,343
		المدخيل الجبائية الإعتيادية	1.751.911,761
		المعاليم على العقارات والأنشطة	993.444,694
		مدخيل إشغال الملك العمومي البلدي	308.183,883
		واستلزام المرافق العمومية فيه	
		معالم الموجبات والرخص الإدارية	426.248,184
		ومعاليم مقابل إسداء خدمات	
		المدخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	24.065,000
		المدخيل غير الجبائية الإعتيادية	2.684.811,582
		مدخيل أملاك البلدية الاعتيادية	430.055,691
		المدخيل المالية الاعتيادية	2.254.755,891
العنوان الثاني			1.430.088,923
		الموارد الخاصة للبلدية	1.410.995,440
		موارد الاقتراض	-
		الموارد المتأتية من	19.093,483
		الإعتمادات المحالة	
مقايض خارج الميزانية			2.921.189,161
النفقات			
العنوان الأول			4.064.561,801
		نفقات التصرف	4.058.535,897
		التأجير العمومي	2.916.076,671
		وسائل المصالح	976.253,556
		التدخل العمومي	166.205,670
		نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	-
		قوائد الدين	6.025,904
العنوان الثاني			706.993,192
		نفقات التنمية	706.993,192
		تسديد أصل الدين	-
		نفقات مسددة من الاعتمادات المحالة	-
نفقات خارج الميزانية			2.746.408,601
		الفائض ⁷	2.571.516,109

⁷ باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان فوائض والبالغة 1.095.257,273 د.

أ-الموارد

تقتضي الوضعية المالية للبلدية العمل على مزيد دعم مواردها من خلال إحكام استغلال الإمكانيات المتاحة والتقليص من بقايا الاستخلاص. وشملت الأعمال الرقابية هيكله الموارد وتعبئتها والتصرف في الأملاك.

أ-هيكله الموارد

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2016 ما جملته 4.436.723,343 د تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية في حدود على التوالي 1.751.911,761 د و2.684.811,582 د.

وتتأى المداخيل الجبائية الاعتيادية أساسا من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بنسبة 56,71% ومن مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه والموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات بنسبة تقارب 42%.

وتتأى "المعاليم على العقارات والأنشطة" (993.444,694 د) في سنة 2016 بنسبة 68,03% من المعاليم الموظفة على الأنشطة. وتمثّل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل ما قيمته 487.507,189 د أي ما يمثّل 27,82% من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. أمّا المداخيل المتأتيّة من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد كانت على التوالي في حدود 298.298,321 د و19.310,040 د أي ما يمثّل تباعا 17,03% و1,10% من المداخيل الجبائية الاعتيادية.

كما استأثرت مداخيل معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات التي ارتفع مقدارها إلى 426.248,184 د بنسبة 24,33% من المداخيل الجبائية الاعتيادية. وبلغت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ما قدره 308.153,883 د أي ما يمثّل نسبة 17,59% من هذه المداخيل.

وبلغت تثقيلات سنة 2016 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 506.626,838 د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 460.545,231 د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 46.081,607 د.

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 2.143.220,961 د في موقّ سنة 2015، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 2.649.847,799 د في سنة 2016 لم

يتمّ استخلاص منها سوى 317.608,361 د أي بنسبة لم تتجاوز 12% من المعاليم الواجب استخلاصها بهذا العنوان.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فهي تتوزّع في سنة 2016 بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" (430.055,691 د) و"المداخيل المالية الاعتيادية" (2.254.755,891 د) المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 1.809.861 د.

وتتأتى مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2016 أساسا من مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري ومداخيل كراء المسابح والحمامات ومداخيل المسابح والحمامات (استغلال مباشر) في حدود تباعا 158.398,084 د و122.441,850 د و84.407,300 د وهو ما يمثل حوالي 85% من مجموع مداخيل الأملاك. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك إلى ما جملته 2.193.312,671 د، تمّ استخلاصها في حدود 20% خلال سنة 2016.

وتشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة في حدود تباعا 1.410.995,440 د و19.093,483 د. وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية في حدود 384.312 د و211.340,525 د و199.000 د تباعا من المنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بعنوان سنة 2016 ومن تمويل مسند للبلدية في إطار الشراكة مع بلدية إيطالية حول مشروع "الطرق المستديمة لتهيئة وتثمين الشريط الساحلي" ومن منح مسندة من المجلس الجهوي لولاية بن عروس. فضلا عن ذلك، لم تعتمد البلدية في تمويل استثماراتها لسنة 2016 على الاقتراض نظرا لارتفاع مديونيتها.

ب- تعبئة الموارد

تم الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بتقدير الموارد المالية وبإعداد جداول التحصيل وتثقيفها وباستخلاص المعاليم.

1- إنجاز تقديرات الموارد المالية

لئن بلغت نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 99,70% فإن ذلك لا يخفي أهمية بقايا الاستخلاص بعنوان خاصة المعاليم الموظفة على العقارات (2.332.036,938 د).

ويعكس تجاوز التقديرات بعنوان موارد العنوان الثاني والموارد الخاصة للبلدية على التوالي بنسبة 146,14% و142,86% عدم إدراج البلدية التقديرات المتعلقة بمبالغ المنح المسندة لها سنويا من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ومن المجلس الجهوي لولاية بن عروس.

2-توظيف المعاليم وإعداد جداول التحصيل وتهيئتها

لم تسع بلدية حمام الأنف إلى تفعيل الآليات المتاحة لها بمقتضى أحكام مجلة الجباية المحلية وخاصة منها الفصول 21 و22 و27 قصد تهيئة جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية مما حال دون ضمان شمولية هذه الجداول وصحتها حيث لم تتول طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحافظي الوثائق على غرار فرع الإدارة الجهوية للملكية العقارية ولدى الفروع الجهوية لكل من الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه والشركة التونسية للكهرباء والغاز. ولم تمكن هذه الوضعية البلدية من إجراء المقاربات اللازمة للوقوف على العقارات غير المضمنة بجداول التحصيل لإضافتها فضلا عن تبيين المعطيات المتعلقة بالعقارات المدرجة بهذه الجداول.

وسجل عدم دقة المعطيات المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمتعلقة خاصة بعناوين العقارات وبهوية المطالبين بالأداء. وتستدعي هذه الوضعية مزيد التنسيق بين مصالح البلدية ومركزها المحاسبي بخصوص تهيئة جداول تحصيل المعلوم المذكور فضلا عن ضرورة استغلال البلدية كل مصادر المعطيات المتاحة لها بهدف تيسير تحقيق مواردها.

وأفضت نتائج الإحصاء العام العشري للعقارات المبنية لسنة 2016 إلى إحصاء 1700 عقار غير مدرج بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية فضلا عن مراجعة مساحة 2187 عقار. وانجر عن عدم شمولية جدول تحصيل هذا المعلوم حرمان البلدية من موارد إضافية متاحة لا تقل عن 58 أ.د.⁸

كما ارتفع عدد الأراضي غير المبنية التي تم إحصاؤها إلى 293 مقابل 281 أرض مدرجة بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2016 وهو ما انجر عنه حرمان البلدية من موارد إضافية متاحة مقدرة بحوالي 2 أ.د.⁹

ولم يشمل جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2016 المساكن البلدية المسوغة وعددها 34 مسكنا مما حرم البلدية من المداخيل المتعلقة بها بهذا العنوان. ويمكن الفصل 27 من مجلة الجباية المحلية من تدارك هذا الإغفال إلى انتهاء السنة الثالثة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم.

وينص الفصل 33 من مجلة الجباية المحلية على "توظيف المعلوم على الأراضي غير المبنية بنسبة 0,3% على القيمة التجارية الحقيقية للأراضي" وفي غياب ذلك يتم توظيف معلوم بالمتر المربع تصاعديا حسب كثافة المناطق العمرانية المحددة بمثال التهيئة العمرانية يضبط بالنسبة إلى كل منطقة كل ثلاث سنوات بمقتضى أمر"، غير أن البلدية تواجه صعوبات في تقدير القيمة التجارية للأراضي غير

⁸ تم تقدير المبلغ بناء على معدل المعلوم على العقارات المبنية الموظف على العقارات المتواجدة بالمرجع الترابي لبلدية حمام الأنف.
⁹ تم تقدير المبلغ بناء على معدل المعلوم على الأراضي غير المبنية الموظف على العقارات المتواجدة بالمرجع الترابي لبلدية حمام الأنف.

المبينة حيث بلغ الفارق بين المبلغ الموظف على أحد العقارات والمبلغ المستوجب على أساس قيمته التجارية المدونة بوثائق نقل ملكيته 456,500 د.

فضلا عن ذلك، تولت البلدية استخلاص المعلوم على الأراضي غير المبينة بعنوان أربع عقارات تمّ التصريح بنقل ملكيتها خلال سنة 2016 حسب المبالغ المثقلة بجدول التحصيل لسنة 2016 وذلك دون مراجعتها بناء على قيمتها التجارية المحددة بعقود نقل ملكيتها وهو ما حرم البلدية من موارد مستوجبة بعنوان سنة 2016 قدرها 998,175 د. وارتفعت المبالغ التي حرمت منها البلدية بعنوان الفترة 2013-2016 بخصوص الأراضي المذكورة إلى 3.152,550 د وذلك باعتبار عدم تفعيلها الإجراءات المنصوص عليها بالفصل 27 من مجلة الجباية المحلية حول تدارك الإغفالات إلى انتهاء السنة الثالثة المالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم.

ولا يتوقّر لدى البلدية عناوين المطالبين بالأداء أو أرقام بطاقات تعريفهم أو معرفاتهم الجبائية حيث تقتصر على إدراج عنوان الأرض بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبينة ممّا يعسّر عملية استخلاص المعاليم بهذا العنوان.

وعلى صعيد آخر، لم يشمل جدول متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية سوى 1887 مؤسسة أي أنّه لا يغطي أكثر من نصف المؤسسات الخاصة المتواجدة بمعتمدية حمام الأنف (3860 مؤسسة) كما ضبطها السجلّ الوطني للمؤسسات لسنة 2016 الصادر عن المعهد الوطني للإحصاء. كما لم تتولّ البلدية إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبلغ المستخلص.

وفيما يتعلّق بتثقيف المعاليم، فقد نصّ الفصلان الأوّل و30 من مجلّة الجباية المحلية على أنّه "يستوجب بتاريخ غرّة جانفي من كلّ سنة المعلوم على العقارات المبينة والمعلوم على الأراضي غير المبينة"، غير أنّه تمّ تثقيف جداول تحصيل هذين المعلومين في سنة 2016 بتأخير بلغ تباعا 98 يوما و242 يوما. وتدعى البلدية إلى العمل على تقليص آجال تثقيف جداول تحصيل المعاليم على العقارات وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة البلدية وأمانة المال الجهوية بين عروس.

3- استخلاص المعاليم

سُجّل ضعف نسب استخلاص المعلوم على العقارات المبينة و المعلوم على الأراضي غير المبينة حيث لم تتجاوز تباعا 14% و5% خلال سنة 2016.

ولم تسع البلدية إلى موفى نوفمبر 2017 إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية على المستوى الفني والمادي والتي من شأنها أن تمكّن مركزها المحاسبي من استغلال منظومة "التصرف في موارد الميزانية" رغم حرص

القباض البلدي على ذلك من خلال مراسلاته الموجهة إلى البلدية في الغرض خلال الفترة 2015-2017. وتواصل القباضة البلدية متابعة الاستخلاصات والقيام بإجراءات تتبعها عن طريق مسك مذكرة خاصة بكل فصل يدويا وهو ما لا يمكنها من تحديد مبالغ البقايا للاستخلاص المتعلقة بكل فصل بصفة حينية ويحدّ علاوة عن ذلك من نجاعة إجراءات تتبع استخلاص المعاليم حيث يمكن أن تشمل التبعات فصولا تمّ استخلاص المبالغ المتعلقة بها مقابل السهو عن فصول أخرى بلغها التقادم باعتبار أنّ بعض الديون ترجع إلى سنة 1986.

واقترنت إجراءات استخلاص المعلوم على العقارات المبنية خلال سنة 2016 على توجيه 1511 إعلاما و394 إنذارا إلى المطالبين بالمعلوم دون تفعيل الإجراءات الجبرية على غرار القيام بالعقل والاعتراضات الإدارية. وتعتبر هذه الإجراءات محدودة حيث لم تشمل سوى 15% من الفصول المعنية (13.335 فصلا). وتعلقت إعلانات تمّ توزيعها خلال شهر مارس من سنة 2016 بعنوان المعلوم على العقارات المبنية بسنة 2015 أي أنّه لم يتمّ إلى التاريخ المذكور الشروع في توزيع الإعلانات المتعلقة بسنة 2016 وذلك خلافا لمقتضيات المذكرة العامة عدد 15 المؤرخة في 21 جانفي 2010 والتي حثت القباض على عدم انتظار إتمام عملية تثقيف جداول التحصيل السنوية والشروع في إرسال الإعلانات في غياب جدول التحصيل الجديد وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات.

ومن جهة أخرى، لم تتول القباضة البلدية تفعيل إجراءات التتبع بمختلف أنواعها بالنسبة إلى الفصول المعنية بالمعلوم على الأراضي غير المبنية وعددها 281. كما لا يتوفر لدى البلدية الموارد البشرية والمادية الضرورية لحسن القيام بإجراءات التتبع مقارنة بعدد الفصول الواجب استخلاصها حيث لا يتوفر ضمن أعوانها سوى عدل خزينة واحد.

أما فيما يتعلق بالمعاليم على الأنشطة، فقد ارتفع مبلغ البقايا للاستخلاص بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية موفى سنة 2016 إلى 94.763,781 د يتعلق بالفترة 1999-2009. ولم يتم بالنسبة إلى مبلغ قدره 64.351,764 د والراجع إلى الفترة 1991-2004 اتخاذ إجراءات تتبع في شأنه خلال الفترة 2009-2016 مما أدى إلى سقوطه بالتقادم.

ولم يتضمّن الحساب المالي لبلدية حمام الأنف لسنة 2016 مداخل بعنوان معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات الذي نصّ عليه الفصل 61 من مجلة الجباية المحلية والمستوجب على مستغلي المقاهي والحانات وقاعات الشاي وبصفة عامة على كل المحلات التي تبيع مشروبات تستهلك

على عين المكان والحال أنه تتواجد بالمرجع التراي البلدية ما لا يقل عن 61 محلا¹⁰ خاضع لهذا المعلوم. وهو ما ينجر عنه حرمان البلدية من موارد لا تقل عن 1.525 د¹¹.

وعلى صعيد آخر، ارتفع مبلغ البقايا للاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2016 بعنوان مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه إلى 1.095.448,798 د يتعلق أساسا بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام وبمعلوم الإشهار وبمداخل الأسواق المستلزمة في حدود تبعا 998.626,079 د و 50.395,965 د و 42.211,667 د.

وتتعلق بقايا استخلاص معلوم الإشغال الوقي للطريق العام بمبالغ تولت القباضة البلدية تثقيها إلى حدود سنة 2015 بناء على جداول تحصيل أعدتها البلدية في الغرض وهو ما يخالف أحكام الفصل 85 من مجلة الجباية المحلية الذي ينص على أن يتم دفع هذا المعلوم في نفس الآجال وبنفس الطرق المعمول بها في مادة المعلوم الموظف على رخص الإشغال أي مسبقا قبل تسليم الرخصة. فضلا عن ذلك، لم تتول البلدية إسناد رخص بخصوص الإشغال الوقي للطريق العام وهو ما يخالف أحكام الفصل 68 من مجلة الجباية المحلية الذي يُخضع ذلك إلى الحصول على رخصة مسبقة. ومن شأن غياب إسناد رخص استغلال الطريق العام أن يحول دون تتبع المتلدين في الخلاص في غياب مؤيدات لإثبات استحقاق الدين.

ولا يتوقّر لدى البلدية أو مركزها المحاسبي قائمة إسمية للمتلدين في خلاص معلوم الإشغال الوقي للطريق العام إضافة إلى المبالغ المتخلدة بذمة كلّ شخص حيث تتولى القباضة البلدية احتساب مبلغ البقايا للاستخلاص بخصم جملة المداخل المستخلصة من المبلغ الجملي المستوجب حسب جدول التحصيل المعدّ من قبل البلدية وهو ما يحد من نجاعة إجراءات تتبع استخلاص هذه المعاليم.

وتتعلق بقايا استخلاص مداخل الأسواق المستلزمة في حدود 41.509,667 د بمداخل سوق الجملة المستوجبة منذ سنة 2000 والتي استوفت البلدية بخصوصها كل التبعات الممكنة دون جدوى.

كما لا تتولى بلدية حمام الأنف إبرام اتفاقيات مع أصحاب وشاغلي المحلات التجارية والصناعية والمهنية المتواجدة بمرجعها التراي حول رفع الفضلات غير المنزلية رغم أنّها تتولى رفع ما لا يقل عن 1500 طنا من هذه الفضلات كل ثلاثة أشهر مجانا.

وبخصوص إشغال الملك العمومي البحري، تولت بلدية حمام الأنف خلال سنة 2016 الترخيص لاستغلال 11 كشكا وفضاءي ألعاب ومكّنت المنتفعين بها من تقسيط مبلغ المعلوم المستوجب وهو ما

¹⁰ حسب المعطيات المدرجة بجدول تحصيل معلوم الإشغال الوقي للطريق العام.

¹¹ تمّ تقدير المبلغ بناء على التعريف المحددة بمقتضى الأمر عدد 434 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 والمتعلق بضبط تعريف معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات ومع اعتبار فرضية أنّ المفاهي المعنية صنف 1.

يخالف أحكام الفصل 95 من مجلة الجباية المحلية الذي نصّ "على استخلاص المعلوم عن طريق جداول تحصيل تعدها الجماعات المحلية أو بمناسبة تسليم رخصة الإشغال ويقع تثقيلها لدى قابض المالية بعد إكسائها الصبغة التنفيذية من قبل سلطة الإشراف". وحال عدم تثقيل هذا المعلوم دون تضمين بقايا الاستخلاص المتعلقة به والبالغة 3.030 د بعنوان سنة 2016 بالحساب المالي ودون تمكين القباضة البلدية من تتبع هذه المبالغ لاستخلاصها.

وتتعلق بقايا استخلاص المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى ومبلغها 64.090,421 د موفى سنة 2016 والمستوجبة على 93 مطالبا بالدين بمساهمة المالكين الأجوار التي نصّ عليها الفصل 52 من مجلة الجباية المحلية وكذلك الأمر عدد 92 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 والمتعلق بالتصريح بأنّ الأشغال الأولية المتعلقة بتبليط الأرصفة بشارع الجمهورية من مدينة حمام الأنف تكتسي صبغة المصلحة العامة. وقد تولت القباضة البلدية منذ سنة 2006 إيقاف التبعات المتعلقة بهذا الفصل بناء على طلب البلدية التي اتجهت حينها نحو طرح هذه المبالغ، غير أنّه من شأن تواصل إدراجها بالحساب المالي أن يمسّ من مصداقيته.

ج-التصرف في الأملاك

بلغ عدد العقارات التي على ملك البلدية والمخصصة للكراء 266 عقارا حيث تمّ الوقوف على ملاحظات تعلقت بعدم حرص البلدية على حماية أملاكها وحسن التصرف فيها.

ارتفعت البقايا للاستخلاص المتعلقة بمداخيل أملاك البلدية الاعتيادية موفى سنة 2016 إلى 2.426.800,719 د تتوزّع بين مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري ومداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط مهني ومداخيل كراء العقارات المعدة للسكن وكراء الحمامات وتفويت الأملاك في حدود تباعا 1.442.155,459 د و 7.497,950 د و 79.942,832 د و 226.097,445 د و 7.563,294 د. وتستأثر بالتالي بقايا الاستخلاص بعنوان مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري نسبة 59% من مجموع البقايا للاستخلاص المتعلقة بمداخيل أملاك البلدية الاعتيادية وتشمل 208 دائنا.

وبلغت ديون متسوعي سوق الخضر بحمام الأنف في موفى أكتوبر 2017 حوالي 233 أ.د تتعلق بما عدده 53 تاجرا ترجع ديون 38 منهم إلى سنة 2011 وما قبلها. وتعتبر مبالغ الديون مرتفعة مقارنة بمعاليم الكراء الشهرية التي تتراوح بين 23,153 د و 175,789 د. ورغم أهمية هذه الديون فإنّه لم يتمّ تكليف عدل تنفيذ لتوجيه تنايبه في الغرض إلى شاغلي السوق المذكور إلاّ بتاريخ 6 ديسمبر 2017. كما ارتفعت الديون المتخلدة بذمة شاغلي سوق السمك في موفى سنة 2016 إلى 216.356,410 د تتعلق بما عدده

26 تاجرا حيث ترجع ديون 23 منهم إلى سنة 2011 وقبلها ولم تتولّ البلدية تسوية هذه الوضعيات والنظر في إجراءات استخلاصها إلاّ خلال شهر ديسمبر¹² 2017 حيث شرعت في جدولة هذه الديون.

ولئن تولت البلدية رفع قضايا ضدّ 10 متسوغين للخروج لعدم الخلاص من بينهم متسوغين اثنين بخصوص ديون بلغت على التوالي 64.634,375 د و 39.937,500 د أفضت إلى خلاص الديون المتعلقة بأحد المحلات واسترجاع محلين آخرين، ورغم مجهودات القباضة البلدية التي ساهمت في القيام باعتراضات إدارية عددها 57 في سنة 2016، تبقى المجهودات المبذولة دون المطلوب خاصة بالنظر إلى ارتفاع عدد المتلدين في الخلاص وإلى تراكم الديون منذ أكثر من 7 سنوات مما ساهم في صعوبة استخلاصها. كما لم تتولّ البلدية الشروع في تتبع عدد من المتسوغين المتلدين في الخلاص قضائيا على غرار متسوعي المحلات التجارية بالمركب التجاري ومتسوعي المحلات السكنية إلا بتاريخ 19 ديسمبر 2017¹³.

ومن جهة أخرى، صدر إعلان عن بلدية حمام الأنف بتاريخ 13 ماي 2011 يقضي بإعفاء المتسوغين اللذين يبادرون بخلاص ديونهم قبل موفى ماي من نفس السنة من خلاص شهري جانفي وفيفري من سنة 2011، غير أنّه لم يتم عرض الأمر على المجلس البلدي للمصادقة إلاّ بتاريخ 28 ماي 2016 أي على سبيل التسوية. ولم يتمّ استكمال إجراءات طرح المبالغ المعنية إلى موفى نوفمبر 2017.

وخلافا لما نصّ عليه منشور وزير الداخلية عدد 6 الصادر بتاريخ 17 فيفري 1999¹⁴ حول اعتماد نسبة زيادة سنوية في معالم الكراء، لم توظّف البلدية نسبة زيادة على 13 محلا سكنيا فضلا عن عدم تفعيل الإجراءات المنصوص عليها بالقانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977¹⁵ والمتعلقة بمراجعة معينات الكراء بعد ثلاث سنوات من الاستغلال حيث لم تتمّ مراجعة عقود أبرمتها البلدية منذ أكثر من 20 سنة (على غرار 13 محلا) رغم توجيه تنابيه إدارية إلى المتسوغين بتاريخ 22 سبتمبر 2010 دون استكمال الإجراءات اللاحقة. ومن شأن هذه الوضعية أن تجعل معينات الكراء المتعلقة بها لا تعكس الواقع حيث يتراوح معين الكراء الشهري المتعلق بسبعة محلات سكنية بين 45 د و 100 د.

واتضح أنّه تم تثقيف معينات الكراء المتعلقة بإحدى المغازات بدّمة أحد المتسوغين (متوفي) طيلة الفترة 2011-2017 بمبلغ قدره 27.058,704 د رغم أنّ المحلّ المذكور يشغله شخص آخر دون صفة منذ سنة 2011. وينجرّ عن هذه الوضعية عدم دقة المبالغ المثقلة بعنوان بقايا استخلاص مداخل كراء

¹² بناء على محضر جلسة بتاريخ 1 نوفمبر 2017.

¹³ تاريخ تكليف المحامي برفع القضايا.

¹⁴ المتعلق بتسوية المحلات ذات الصبغة التجارية أو الصناعية أو السكنية.

¹⁵ والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المتسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف.

المحلات مما يستوجب الشروع في إجراءات طرح المبالغ المذكورة والتي من شأن تواصل إدراجها بالحساب المالي أن يمسّ من صحة البيانات المدرجة به.

وعلى صعيد آخر، لم تتمكّن بلدية حمام الأنف إلى موفى نوفمبر 2017 من استرجاع عقارات على ملكها يشغلها الغير دون وجه حق على غرار المحلّ عدد 11 بالحي المعدني و المسلخ البلدي القديم وعقارو 21 مقسما بـ 7 نوفمبر ومحلات سكنى ببوقرنين و محل بـ 9 نهج الصادق بن إبراهيم و 4 محلات بسوق المنصف باي وهو ما حرّمها من مداخيل إضافية بعنوان استغلالها.

ولم تتمكن البلدية إلى موفى نوفمبر 2017 من تسجيل عقارات لدى إدارة الملكية العقارية رغم تكليفها لمحامين للقيام بالإجراءات الضرورية خلال سنتي 2001 و 2008 وذلك نظرا لعدم توفر الاعتمادات الضرورية. ويذكر في هذا الصدد قصر البلدية وحديقة البلدية والمقر القديم لمستودع الحجز البلدي ومقر المنطقة الحرفية والمهن الصغرى والملاعب البلدي وأرض متواجدة بوادي خامسة. ومن جهة أخرى، تستغل البلدية عقارات على ملك الدولة دون صفة تتمثّل في مستودع الحجز والمسرح البلدي. ولم يتم إلى موفى نوفمبر 2017 تسوية هذه الوضعيات من قبلها.

II- تنفيذ النفقات

شملت الأعمال الرقابية المتعلقة بالنفقات تحليل هيكلتها ومديونية البلدية والتصرف في نفقات العنوانين الأول والثاني.

أ- هيكلة النفقات و خلاص الديون

بلغت نفقات العنوان الأول ما قدره 4.064.561,801 د خلال سنة 2016. وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح البالغة على التوالي 2.916.076.671 د و 976.253.556 د نسبة 71,74% و 24,02% من مجموع نفقات العنوان الأول. وتعتبر نسبة نفقات التأجير من مجموع العنوان الأول غير مرضية حيث تجاوزت المعيار المحدد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 55% كحدّ أقصى. أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 706.993,192 د وتتعلق كليا بنفقات التنمية.

ويرجع ضعف نسبة إنجاز نفقات العنوان الثاني (40,58%) أساسا إلى التأخير في اقتناء معدات النظافة والطرق المبرمجة لسنة 2016 وفي اقتناء وسائل النقل وكذلك التأخير في تنفيذ مشروع تهيئة سوق السمك وعدم استكمال أشغال تهيئة وتجهيز الشواطئ حيث بلغت الاعتمادات غير المستهلكة بعنوانها تباعا 261.850,200 د و 77.250,002 د و 237.131,379 د و 76.524,122 د. فضلا عن ذلك، لم تتولّ البلدية صرف الاعتمادات التي خصصتها بعنوان تسديد أصل القروض المبرمة لدى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وقدرها 100.696,457 د.

وبخصوص المديونية ، فقد تولت بلدية حمام الأنف خلال سنة 2016 تخصيص اعتمادات قدرها 170.000 د لتسديد الديون المتخلدة بذمتها غير أنّها لم تتولّ صرف سوى مبلغ 122.096,667 د من النفقات المبرمجة بهذا العنوان.

ولا تعكس النفقات المحمولة على الفصل المخصص لتسديد المتخلدات مديونية البلدية حيث يرتفع مبلغ ديونها موفى سنة 2016 إلى 5.232.714,823 د وهو ما يتجاوز موارد العنوان الأول. وينجرّ عن هذه الوضعية استحالة تسديد البلدية لديونها المستوجبة. وتتعلق هذه الديون في حدود 3.318.074,756 د بديون غير مجدولة تجاه مؤسسات عمومية وفي حدود 1.332.081,025 د بديون مجدولة تجاه مؤسسات عمومية وفي حدود 582.559,042 بديون تجاه الخواص.

وتتعلق ديون البلدية غير المجدولة والمستوجبة تجاه المؤسسات العمومية أساسا بصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وبالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية وبالشركة التونسية للكهرباء والغاز وبالشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه في حدود تباعا 2.211.602,798 د و656.151,749 د و186.194,988 د و80.684 د.

ومن جهة أخرى، تبلغ ديون البلدية المجدولة والمستوجبة تجاه صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والديوان الوطني للتطهير والصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه موفى سنة 2016 على التوالي 1.099.351,929 د و120.724,917 د و67.410,006 د و44.594,173 د.

أما بخصوص الديون المستوجبة تجاه الخواص، فهي تتوزّع بين نفقات العنوانين الأول والثاني من الميزانية في حدود تباعا 391.496,925 د و200.666,994 د. وتتعلق ديون العنوان الأول بالفترة 1999-2012 وبما عدده 156 نفقة. وتتعلق ديون العنوان الثاني بما عدده 12 صفقة أبرمتها البلدية خلال الفترة 1993-2009 وتسلمت أشغالها دون ختم البعض منها ودون تسديد مستحقات المقاولات¹⁶ بعنوان الحجز بعنوان الضمان¹⁷ وأحيانا بعنوان أقساط على الحساب وذلك لعدم توفر الاعتمادات الضرورية لذلك.

¹⁶ تم الاستلام النهائي لعدد من الصفقات خلال سنتي 1996 و1997. وتوفي عدد من أصحاب الصفقات.

¹⁷ بعد خصم خطايا التأخير المستوجبة على صاحب الصفقة.

ب-التصرف في النفقات

1-التصرف في نفقات العنوان الأوّل

تعلقت الملاحظات أساسا بالتأخير في تأدية النفقات وباحترام قاعدة العمل المنجز وبتحميل النفقات وبجرد المشتريات وبالتصرف في الاعتمادات.

لم تتول البلدية دفع مستحقات المزودين في الآجال القانونيّة المحدّدة بخمسة وأربعين يوما بمقتضى الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرّف حيث تتولى تجميع الفواتير ممّا أدى إلى دفع البعض منها بعد فترة تتجاوز 11 شهرا من تاريخ تسلّمها من قبل مصالحها. وفي هذا الإطار، تولت البلدية خلال سنة 2016 إصدار أمر بالصرف واحد مبلغه 51.997,400 د لخلاص 55 فاتورة استهلاك الماء تتعلق بالفترة الممتدة من أكتوبر 2015 إلى جوان 2016 وأمر بالصرف آخر مبلغه 306.579,011 د لخلاص 386 فاتورة استهلاك الكهرباء والغاز تتعلق بالفترة الممتدة من ديسمبر 2015 إلى سبتمبر 2016.

كما لا يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام بمقتضى المذكرة العامة عدد 48 والصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها حيث بلغ التأخير أقصاه 59 يوما. ومن شأن هذا التصرف المساس بمصداقية الإدارة في علاقتها بالمتعاملين معها وفي قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها تجاههم.

وخلافا لقاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصلين 41 و107 من مجلة المحاسبة العمومية، لم يتم بالنسبة إلى نفقات مبلغها 7.495,402 د محمّلة على الفصل المتعلق بمصاريف "تعهد وصيانة وسائل النقل" التنصيص بالفاتورة وبطلب التزود وبشهادة الإنجاز على الرقم المنجني لوسائل النقل المنتفعة بقطع الغيار أو بالصيانة وذلك عملا بالتعليمات العامة عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 وهو ما لا يمكن من التأكد من مدى احترام قاعدة العمل المنجز.

وخلافا لمقتضيات التعليمات العامة عدد 186-75 المؤرخة في 2 أوت 1975 والتي نصّت على وجوب تسجيل المشتريات القابلة للجرد بالدفتر المعد للغرض مع تسجيل الرقم المسند للمواد المعنية على فاتورة الشراء، لم تحترم المصالح المعنية للبلدية هذه الترتيب حيث لم يتمّ بفاتورة شراء¹⁸ 5 مكيفات مبلغها 5.900 د تضمين أرقام جرد للفصول المعنية. كما ثبت خلال معاينة عدد من مصالح البلدية (الكتابة العامة ووحدة تقييم الأداء والإدارة الفنية وقسم الأداءات) أنّ المكيفات والأثاث من كراسي

¹⁸ موضوع الأمر بالصرف عدد 7 المحمل على الفصل 000-0001-06603.

وطاولات وخزائن لا تحمل أرقام الجرد والأرقام التسلسلية الخاصة بها مما يحول دون التأكد من توقّر مقتنيات البلدية والمحافظة عليها.

ونصّ الفصل 136 من مجلة المحاسبة العمومية على "أنّه يجب على المحاسب التثبيت قبل تأدية النفقة من صحة إدراجها بالعنوان والباب والقسم والفصل والفقرة والفقرة الفرعية الخاصة بها حسب نوعها أو موضوعها" غير أنّه تمّ الوقوف على تحميل خاطئ لنفقات مبلّغها 31.616,491 د راجع إلى عدم تخصيص البلدية اعتمادات للفصل المتعلق "بتعهد وصيانة المعدات الخصوصية" وتحميل كل النفقات المتعلقة به على الفصل المتعلق "بتعهد وصيانة وسائل النقل".

وعلى صعيد آخر، تولت بلدية حمام الأنف خلال سنة 2016 إصدار 3 قرارات تنقيح ميزانية و6 قرارات تحويل اعتمادات داخل الميزانية دون أن يتم عرضها على مجلس النيابة الخصوصية وهو ما يخالف أحكام الفصلين 25 و27 من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية.

2-التصرف في نفقات التنمية

يندرج مشروع تهيئة سوق السمك بحمام الأنف في إطار مخطط الاستثمار البلدي للفترة 2010-2014 حيث تمت المصادقة على الصفقة المتعلقة به بتاريخ 24 أبريل 2015 إثر قبول العرض¹⁹ الوحيد المقدّم ومبلغه 218.347,200 د، غير أنّ البلدية لم تتمكن إلى حدود شهر نوفمبر 2015 من إخلاء السوق من التجار للإذن بانطلاق الأشغال.

وتولت البلدية إعادة مناقشة الأسعار المقترحة من قبل صاحب الصفقة لانقضاء فترة صلوحية عرضه المحددة بأجل 90 يوما رغم أنّ الفصل العاشر من كراس الشروط الإدارية الخاصة بالصفقة ينصّ على أنّ الأثمان ثابتة. وارتفع بالتالي العرض المالي المعدّل والمقترح من قبل المقاول إلى 349.609,810 د وهو ما تمّ رفضه من قبل لجنة الشراءات بتاريخ 8 ديسمبر 2015، غير أنّ البلدية لم تتولّ إلى موفى نوفمبر 2017 الشروع في إجراءات فسخ هذه الصفقة.

وعلى إثر تنظيم طلب عروض جديد، تمّ رفض العرض الوحيد باعتبار عدم تقديم قرار الترخيص في النشاط. وتمّ بناء على اقتراح لجنة الشراءات تنظيم استشارة لإنجاز المشروع المذكور خلال شهر أبريل 2016 والحياد عن إجراءات إسناد الصفقات رغم تجاوز القيمة التقديرية للمشروع الحد الأدنى المستوجب لإبرام الصفقات (200 أ.د) والمحدد بمقتضى الفصل الخامس من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية.

¹⁹ سبق أن تمّ تنظيم 3 طلبات عروض خلال سنة 2014 تمّ إعلانها غير مثمرة.

وفي هذا الإطار، لم يتضمّن ملف الاستشارة كراسات الشروط الإدارية والفنية الضامنة لحسن تنفيذ المشروع ولم تنصّ على تقديم الضمان الوقي أو على شروط دنيا لدى المقاوله بخصوص الموارد البشرية والوسائل المادية واقتصرت البلدية على توجيه وثيقة الاستشارة المتمثلة في الجدول التفصيلي التقديري للأسعار لثلاثة مقاولات وهو ما من شأنه أن يعتبر توجيهها للطلب العمومي ويمسّ من مبدأ المنافسة.

كما تم الوقوف على المصادقة على الاستشارة ومبلغها 294.625,534 د بتاريخ 10 ماي 2016 والإذن بانطلاق أشغالها بتاريخ 29 أوت وذلك قبل الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف²⁰ بتاريخ 14 سبتمبر 2016 وهو ما يخالف أحكام الفصل 269 من مجلة المحاسبة العمومية وأحكام الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 والمتعلق بمراقبة المصاريف العمومية. وبالتالي لم تتولّ البلدية التأكد من توفر الاعتمادات حيث وجهت بتاريخ 16 ماي 2016 مراسلة إلى ولاية بن عروس قصد الحصول على مساعدة استثنائية قدرها 115 أ.د لتمويل المشروع وتم إبرام اتفاقية في الغرض بتاريخ 30 أوت 2016 أي بعد انطلاق الأشغال.

ولئن تحصلت البلدية على الموافقة النهائية على المساهمة في تمويل المشروع من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بتاريخ 7 أفريل 2015 في حدود 180 أ.د، فإنّ الصندوق امتنع عن تحويل المبالغ إلى البلدية على ضوء الإخلالات التي شابت عقد النفقة. ولم تتوصل البلدية بالاعتمادات المحالة إليها من الصندوق إلاّ بتاريخ 24 أكتوبر 2017 مما استوجب توقيف الأشغال من 8 فيفري إلى 20 جوان 2017 للنظر في إيجاد تمويل لخلاص كشف الحساب الثالث البالغ 31.362,847 د. هذا وقد سبق أن تمّ إيقاف أشغال المشروع من 29 أوت إلى 2 أكتوبر 2016 وذلك لتنظيم استشارة جديدة لتعيين مكتب مراقبة لمتابعة المشروع وذلك بعد تعذر الاتصال بمكتب المراقبة الذي عينته الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان منذ سنة 2013.

ولئن ينصّ الفصل 101 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية²¹ على أن تتم عملية معاينة وقبول مشروع كشف الحساب الوقي في أجل ثمانية أيام من تاريخ تقديم صاحب الصفقة لمطلبه في الغرض وينصّ الفصل 103 من الأمر المذكور على وجوب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل أقصاه 45 يوما من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب بالنسبة إلى مشاريع البنايات المدنية، فإنّ البلدية لم تتمكن من احترام هذه الآجال بالنسبة إلى خلاص قسط على الحساب مما يجعلها عرضة لتحمل نفقات إضافية بعنوان فوائض تأخير لا تقل عن 4.260 د حيث بلغ التأخير 95 يوما.

²⁰ تمّ التأشير عليها على أنّها نفقة عادية.

²¹ يخضع تنفيذ المشروع وإجراءات خلاصه حسب بنود الاستشارة إلى الأمر المنظم للصفقات العمومية.

فضلاً عن أنّ هذه الوضعية من شأنها أن تمسّ من مصداقية البلدية في علاقتها بالمزودين، فإنّه لم يتم إلى موفى نوفمبر 2017 استكمال أشغال تهيئة سوق السمك وهو ما من شأنه أن يؤثر سلباً على مصالح التجار وعلى جودة الخدمات المقدمة للمواطنين.

حمام الألف في 2017/12/25

القباضة البلدية حمام الألف

من القباض البلدي بحمام الألف

إلى

السيدة رئيسة غرفة التنمية الجهوية والمحلية لدائرة المحاسبات

الموضوع : الإجابة حول الملاحظات التي وردت ضمن تقريركم .

المرجع : تقرير عدد 2017/306 .

تحية طيبة

وبعد ،

جوابا على مراسلتكم بتاريخ 2017/12/22 والمتعلقة بالإجابة على الملاحظات التي وردت ضمن تقريركم الأولي بخصوص حسابات بلدية حمام الألف يشرفني أن أحيل عليكم هذا المكتوب متضمنا الإجابة في النقاط التالية :

1- بخصوص ملاحظتكم حول عدم حصول البلدية من القباض على الكشوفات الشهرية التي تتضمن المبالغ وأسماء المؤسسات وذلك بغاية تطور تحصيل المعلوم على المؤسسات ذات الصيغة الصناعية والتجارية ، أعلمكم انه بخصوص هذا المعلوم يتم التنسيق مع موظف من البلدية وهو الذي يتابع ويتسلم جميع الوثائق من مبالغ وكشوفات من أمانة المال الجهوية بن عروس والقباضة المالية بحمام الألف .

2- بخصوص مدا خيل بعنوان الإجازة الموظف على بيع المشروبات غير متضمن بالحساب المالي لسنة 2016 ، والسبب عدم توفر مدا خيل بعنوان هذا المعلوم ضمن المبالغ الموجه من طرف القباضة المالية مع العلم أنه يتم خلاصه ضمن التصاريح التي يتم إيداعها بالقباضة .

3- ملاحظة عدم احترام آجال الصرف القانونية المنصوص عليها بالملذكرة العامة عدد 48 بتاريخ 17 ماي 2017 أحيل عليكم صحة هذا جدول معدل آجال التأشير على أوامر الصرف مستخرجة من منظومة أدب ويتضمن (1,91) يوم ، مع وجود عدد قليل جدا

من أواخر بالصراف تم التأشير عليها خارج الأجل بسبب خروجي في عطلة سنوية
وانتظار المصادقة من طرف مركز الصكوك البريدية على إمضاء القابض بالنيابة .

والسلام

القابض البلدي بحمام الأنف

الإمضاء كمال الغري

